

## **محافظة القاهرة - مديرية الإسكان والمرافق**

الادارة العامة للتخطيط العمراني

إدارة تقسيم الأراضي

قرار رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٦

بخصوص مشروع ضم القطع أرقام (٧ ص ٢ - ٨ ص ٢)

من مشروع تقسيم منطقة الخدمات الصناعية والتجارية

بمنطقة القطامية السابق اعتماده بالقرار رقم ١٠٦٢ لسنة ٢٠٠٠

المخصصتين لشركة تريل ال للخدمات البترولية

بموجب قرارات التخصيص أرقام ١١١ لسنة ٢٠٠٠ - ٧٢١ لسنة ٢٠٠٢

### **محافظ القاهرة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الحكم المحلي والقوانين

المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيه وتنظيم أعمال البناء ولائحته التنفيذية

والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار السيد الوزير المحافظ رقم (٥٤٩) في ١٩٩٨/١٠/١ :

وعلى المذكورة المقدمة من الادارة العامة للتخطيط العمراني بخصوص مشروع ضم القطع

أرقام (٧ ص ٢ - ٨ ص ٢) من مشروع تقسيم منطقة الخدمات الصناعية والتجارية بمنطقة القطامية

السابق اعتماده بالقرار رقم ١٠٦٢ لسنة ٢٠٠٠ - المخصصتين لشركة تريل ال للخدمات البترولية

بموجب قرارات التخصيص أرقام ١١١ لسنة ٢٠٠٠ - ٧٢١ لسنة ٢٠٠٢ :

## قرار :

**مادة ١ - الموافقة على مشروع ضم القطع أرقام (٧ ص ٢ - ٨ ص ٢) من مشروع تقسيم منطقة الخدمات الصناعية والتجارية بمنطقة القطامية السابق اعتماده بالقرار رقم ١٠٦٢ لسنة ٢٠٠٠ المخصصين لشركة تريل ال للخدمات البترولية بوجب قرارات التخصيص أرقام ١١١ لسنة ٢٠٠٢ - ٧٢١ لسنة ٢٠٠٢**

**مادة ٢ - الموافقة على إقرار الملك بالآتي :**

الالتزام بمشروع الضم المبين على الرسم المرفق وجعلهم قطعة واحدة يطبق عليهم اشتراطات القطعة الواحدة .

الالتزام بقرار الاعتماد رقم ١٠٦٢ لسنة ٢٠٠٠ والشروط البنائية المرافقة له .

الالتزام بعدم تجزئه أو ضم أي قطعة إلى أكثر من ذلك مع عدم إقامة أكثر من مبني واحد على قطعة الأرض الواحدة المنضمة .

الالتزام بتحمل أي مطالبات أو دعاوى قد تنتج عن هذا الضم دون مسؤولية محافظة القاهرة وأن يتحمل المالك تنفيذ أعمال المرافق داخل القطع المنضمة .

الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته وما جاء بها بخصوص الجراجات والالتزام بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ ولوائحها التنفيذية .

الالتزام بأنه لم يسبق لهم التعامل على القطع موضوع الضم .

الالتزام بعدم إجراء أي تعامل إلا بعد تنفيذ جميع أعمال المرافق بالتقسيم السابق اعتماده .

الالتزام بالاشتراطات والقرارات الخاصة بهذه المنطقة .

الالتزام بالاشتراطات الخاصة بالمناطق الصناعية للاستثمار .

**مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ النشر .**

محافظ القاهرة

دكتور / عبد العظيم وزير